

سنن البيهقي الكبرى

14685 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا قتيبة نا الليث ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو الحسين بن منصور نا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنا الليث بن سعد عن نافع عن بن عمر Bهما أنه Y طلق امرأته وهي حائض تطليقة واحدة فأمره رسول الله A أن يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض عنده حيضة أخرى ثم يمهلها حتى تطهر من حيضتها فإن أراد أن يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل أن يجامعها فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء لفظ حديث يحيى رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري ومسلم عن قتيبة عن الليث